الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

وثيقة أساسية تشكل جزءاً متكاملاً من تقارير الدول الأطراف

كولومبيا

[١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٥]

(A) GE.95-18117

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
أولا -	الأرض والسكان		
	ألف- السمات الإثنية	١ - ٨	٣
	باء - السمات الديموغرافية	٩ - ٣٢	٥
	جيم - بعض المؤشرات الاقتصادية - الاجتماعية . . .	٣٣	٩
ثانيا -	الهيكل السياسي العام		
	ألف- نظام الحكم	٣٤ - ٣٧	٢٠
	باء - هيكل الدولة الكولومبية	٣٨ - ٦٩	٢٠
ثالثا -	الإطار القانوني العام لحماية حقوق الإنسان		
	ألف- الحقوق والضمانات والواجبات	٧٠ - ٧٦	٢٦
	باء - السلطات المختصة بحماية حقوق الإنسان . . .	٧٧ - ٨٨	٢٩
	جيم - إجراءات حكومة خاصة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها	٨٩ - ٩١	٣٢
	دال - التدابير والمبادرات التشريعية الحديثة	٩٢ - ٩٨	٣٢
رابعا -	الحماية من التمييز العنصري	٩٩ - ١٠٢	٣٣

أولا - الأرض والسكان

ألف - السمات الإثنية

١- طبقاً لاستقصاء أجراه معهد الانثروبولوجيا الكولومبي فإن ٥٨ في المائة من السكان من المستيزو و٢٠ في المائة من البيض و١٤ في المائة من المولدين و٤ في المائة من السود و١,٧ في المائة من السكان الأصليين و٢,٣ في المائة من أجناس أخرى.

٢- كما أن كولومبيا بلد متنوع المناطق والثقافات. وهناك خمس مناطق رئيسية: ساحل الأطلسي، ومنطقة شوكو الجغرافية الحيوية (أو منطقة المحيط الهادئ) ومنطقة أورينوكو، ومنطقة الأمازون، ومنطقة الأنديز التي تضم اليوم ٣٥ مليوناً من السكان، يغلب بينهم من زاوية الثقافة عنصر المستيزو.

٣- ويمكن تمييز مجموعتين إثنيتين واجتماعيتين جغرافياً وثقافياً من السكان عموماً هما: الجماعات الأفروكولومبية التي تبلغ نحو مليون شخص يعيشون أساساً على طول ساحل المحيط الهادئ وفي بعض المناطق في ساحل الأطلسي؛ والشعوب الأمريكية الأصلية التي يوجد منها نحو ٨٢ مجموعة يبلغ تعدادها الإجمالي ٠٠٠ ٧٠٠ شخص يعيشون في الأنديز وفي مساحات الأراضي المنخفضة الواسعة (أورينوكيا وأمازونيا وشوكو وخليج غواجيرا). ويجب أن يضاف الى هؤلاء سكان جزيرتي سان أندريز وبروفيدينسيا (٠٠٠ ١ شخص) (انظر المرفقات[1]، الخرائط والجدولين ١ و٢).

اللغة

٤- تعترف كولومبيا باللغة الاسبانية لغة قومية لها، كما يحوي البلد ثروة من اللغات بين سكانه الأصليين. وقد حددت ستة وأربعون لغة تنتمي الى ١٣ عائلة لغوية (شيبشا، وأراواك، وكاربي، وماكرور - توكوناو، وويفوت، وسيكواني، وكويفشوا، وكامسا، وكوفان، وتوكاك - ماكو، وبورا، وساليبا، وبونيابل). ويقر دستور ١٩٩١ (المادة ١٠) لغات ولهجات المجموعات الإثنية باعتبارها رسمية في أراضيها، ويقضي بأن يكون التعليم بلغتين في المجتمعات التي لها تقليدها اللغوية.

الديانة

٥- "حرية الديانة مكفولة. ولكل شخص الحق في حرية الاعتقاد وفي نشر ديانته فردياً أو جماعياً (المادة ١٩ من الدستور الوطني).

٦- وتشير البيانات التي جمعت في تعداد السكان عام ١٩٨٥ الى أن ٩٥ في المائة من السكان الروم الكاثوليك، والخمسة في المائة المتبقين يعتنقون عديداً من الديانات الأخرى. ولا يمكن إعادة تقييم هذه الاحصاءات، التي ترى بعض الوكالات المتخصصة أنها لا تعكس الوضع الصحيح، إلا بعد تجميع بيانات تعداد السكان الذي أجري في عام ١٩٩٣.

---

(١) يمكن الرجوع الى المرفقات في مركز حقوق الإنسان.

التعليم

٧- "التعليم حق فردي وخدمة عامة لها وظيفة اجتماعية .... والدولة والمجتمع والأسرة مسؤولون عن التعليم، الذي سيكون إلزامياً من سن الخامسة حتى الخامسة عشرة، ويشمل كحد أدنى سنة من التعليم قبل المدرسي وتسع سنوات من التعليم الأساسي" (الدستور الوطني، المادة ٦٧).

٨- وكان عدد التلاميذ والمدرسين والمدارس، موزعاً حسب المناطق الحضرية والمناطق الريفية، وحسب القطاع العام والخاص، وحسب مستويات ما قبل المدرسة والتعليم الأساسي والابتدائي والمتوسط في عام ١٩٩٢ (آخر أرقام رسمية) على النحو التالي:

توزيع التلاميذ والمدرسين والمدارس حسب المستويات
والمناطق والقطاع، ١٩٩٢

المستوى التعليمي	التلاميذ	النسبة المئوية	المدرسون	النسبة المئوية	المدارس	النسبة المئوية
١- التعليم قبل المدرسي	٤٥١ ٣٤٩		٢٢ ٩٣٠		١٠ ٣٧٦	
المناطق الحضرية	٤١٦ ٨٤٨	٩٢,٣٦	٢١ ٢١٨	٩٢,٥٣	٩ ١٩٣	٨٨,٦٠
المناطق الريفية	٣٤ ٥٠١	٧,٦٤	١ ٧١٢	٧,٤٧	١ ١٨٣	١١,٤٠
قطاع الدولة	١٨٠ ١٤٤	٣٩,٩١	٧ ٥٩٩	٣٣,١٤	٤ ٨٤٧	٤٦,٧١
القطاع الخاص	٢٧١ ٢٠٥	٦٠,٠٩	١٥ ٣٣١	٦٦,٨٦	٥ ٥٢٩	٥٣,٢٩
٢- التعليم الابتدائي الأساسي	٤ ١٨٨ ٤٧٥		١٦٠ ٩٩٢		٤٤ ٤٩١	
المناطق الحضرية	٢ ٦٣٣ ٥٦٣	٦٢,٨٨	٩٨ ٠٦٩	٦٠,٩٢	١٤ ١٠٩	٣١,٧١
المناطق الريفية	١ ٥٥٤ ٩١٢	٣٧,١٢	٦٢ ٩٢٣	٣٩,٠٨	٣٠ ٣٨٢	٦٨,٢٩
قطاع الدولة	٣ ٤٢٨ ١٣٩	٨١,٨٥	١٢٨ ٦٩٧	٧٩,٩٤	٣٨ ٨٦٦	٨٧,٣٦
القطاع الخاص	٧٦٠ ٣٣٦	١٨,١٥	٣٢ ٢٩٥	٢٠,٠٦	٥ ٦٢٥	١٢,٦٤
٣- التعليم الثانوي الأساسي والمتوسط والتعليم المهني	٢ ٥٣٣ ٧٠٥		١٢٥ ٢٠٤		٧ ٢٥٥	
المناطق الحضرية	٢ ٣٥٠ ٩٩٢	٩٢,٧٩	١١٣ ٣٣٣	٩٠,٥٢	٦ ١١٨	٨٤,٣٣
المناطق الريفية	١٨٢ ٧١٣	٧,٢١	١١ ٨٧١	٩,٤٨	١ ١٣٧	١٥,٦٧
قطاع الدولة	١ ٥٣٨ ٠٢٦	٦٠,٧٠	٧٠ ٤٤١	٥٦,٢٦	٣ ٩١٤	٥٣,٩٥
القطاع الخاص	٩٩٥ ٦٧٩	٣٩,٣٠	٥٤ ٧٦٣	٤٣,٧٤	٣ ٣٤١	٤٦,٠٥

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية.

باء - السمات الديموغرافية

٩- أمكن، بمساعدة اسقاطات السكان دون الوطنية التي أعدت في عام ١٩٩١، ملاحظة تطور سكان البلاد في سلاسل معيارية - في النصف الثامن من القرن الحالي.

١٠- وقد كانت كولومبيا من أسرع بلدان أمريكا اللاتينية في تغطية شتى مراحل انتقال السكان، فانتقلت من معدلات المواليد والوفيات المرتفعة في بداية الفترة (انظر الجدول) الى هبوط معدلات المواليد والى معدلات وفيات منخفضة نسبياً نحو نهاية الفترة.

١١- ومع تحسن ظروف معيشة السكان وظروفهم الصحية، نتيجة لإدخال التكنولوجيات الطبية الجديدة، حقق البلد تقدماً كبيراً في الوقاية الصحية. وأدى هذا، الى جانب زيادة حصول المرأة على التعليم والعمل، الى تغييرات هامة في السلوك الانجابي (ممارسة تنظيم الأسرة، وارتفاع سن الأمهات عند انجاب أول أطفالهن، وصغر حجم الأسرة الخ..) مما ساعد البلاد على أن تتقدم بسرعة عبر مراحل الانتقال الديموغرافي، وهي ظاهرة استغرقت أكثر من قرن في بعض البلدان المتقدمة، ولم تستغرق سوى ثلاثة عقود في كولومبيا.

١٢- وكانت زيادة الوصول الى المياه النقية والخدمات الصحية والمعلومات من الغذاء والتغذية عوامل أدت، الى جانب حملات التحصين الواسعة التي قامت بها الحكومة، الى انخفاض كبير في وفيات الرضع التي انخفضت من ١٢٣,٢ في الألف الى ٢٧,٣ في الألف فيما بين بداية الفترة ونهايتها (١٩٥٠-١٩٩٤).

نمو السكان

١٣- انعكس الإنخفاض السريع في معدلات المواليد والوفيات، وهما العنصران الحاسمان في نمو السكان، في هذا المؤشر (معدل النمو السنوي) الذي انخفض من ٣ في المائة قرب وقت إجراء تعداد ١٩٦٤ الى ١,٧ في المائة في الوقت الحالي. وإذا استمر تباطؤ النمو بمعدله الحالي فإن المعدل يقدر بنسبة ١,٤ في المائة في عام ٢٠٠٠.

١٤- وأدت عملية التحضر السريعة التي شهدتها البلاد الى معدلات نمو تفضيلية في المراكز الحضرية عن بقية البلاد، التي انتقلت من هيكل يفي أساساً (٦١,٣ في المائة من السكان الريفيين في عام ١٩٥١) الى هيكل حضري بارز (٧٢,٩ في المائة من السكان الحضريين في عام ١٩٩٣).

الخصوبة

١٥- أسهم الإنخفاض السريع في الخصوبة (هبط اجمالي معدل الخصوبة من ٦,٨ في عام ١٩٥١ الى ما يقدر بنحو ٢,٧ في العام الحالي) اسهاماً كبيراً في انخفاض نمو سكان البلاد.

١٦- وكان التغير الديموغرافي عاماً في كل أنحاء البلاد، لكن معدلات الإنجاب لم تتغير بنفس الدرجة في كل المناطق، ففي المدن الكبيرة تسير العملية بسرعة أكبر لأن هناك قدراً أكبر من إمكانية الوصول الى معلومات عن أساليب منع الحمل، كما تعتمد أنماط سلوك جديدة.

المؤشرات الديموغرافية في سنوات قريبة من تعدادات السكان

المؤشرات	١٩٥٠	١٩٦٥	١٩٧٥	١٩٨٥	١٩٩٤
معدل النمو	٢,٨	٣,٠	٢,١	١,٨	١,٧
اجمالي معدل المواليد	٤٧,٣	٤٤,٢	٣٢,٦	٢٥,٩	٢٤,٠
اجمالي معدل الخصوبة	٦,٨	٦,٨	٤,٧	٢,٩	٢,٧
اجمالي معدل الوفيات	١٦,٧	١١,٥	٨,٦	٦,١	٥,٩
معدل وفيات الرضع	١٢٣,٢	٩٢,١	٧٣,٠	٣٠,١	٢٧,٣
التوزيع (بالنسبة المئوية)					
حسب المجموعة العمرية					
دون سن ١٥ سنة	٤٢,٧	٤٦,٤	٤٦,٠	٣٧,٠	٣٥,٤
من ١٥ الى ٦٤ سنة	٥٣,٧	٥٠,٤	٥٠,٧	٥٩,١	٦٠,٤
٦٥ سنة فأكثر	٣,٦	٣,٢	٣,٣	٣,٩	٤,٢
التوزيع (بالنسبة المئوية)					
المدن	٣٨,٧	٥٢,٠	٥٩,٣	٦٧,٢	٧٢,٩م
بقية البلاد	٦١,٣	٤٨,٠	٤٠,٧	٣٢,٩	٢٧,١م
العمر المتوقع عند الميلاد					
الجنسان معاً	٥٠,٦	٥٧,٩	٦١,٦	٦٨,٢	٦٩,٢
الذكور	٤٩,٠	٥٦,٢	٥٩,٩	٦٥,٥	٦٦,٤
الإناث	٥٢,٣	٥٩,٧	٦٣,٤	٧١,١	٧٢,٣

المصـــــدر: إدارة الاحصاءات الوطنية، تعدادات السكان المعدلة ١٩٥١ - ١٩٦٤ - ١٩٧٣ - ١٩٨٥

إدارة الاحصاءات الوطنية، كولومبيا: اسقاطات السكان دون الوطنية ١٩٨٥ - ٢٠٠٠.

م : أرقام مؤقتة.

١٧- وسيلاحظ عند تحليل مسلك معدل الخصوبة أنه أعلى كثيراً في المناطق الريفية - ٤,٩ في ١٩٨٦ و٣,٨ في ١٩٩٠ مقابل ٢,٨ في ١٩٨٦ و٢,٥ في ١٩٩١ في القطاع الحضري.

١٨- وكان لنشر واستخدام وسائل منع الحمل أثر ملموس في تخفيض حجم الأسرة وعلى سلوك المرأة الإنجابي (كما سبقت الاشارة) مما رفع متوسط سن المرأة عند انجاب أول أولادها من ١٦,٩ سنة في بداية الستينات الى ٢٢,١ سنة في الوقت الحالي.

١٩- وسنجد عند تحليل اجمالي معدل المواليد - وهو أبسط مؤشرات الخصوبة وأكثرها أساسية - أنه انخفض الى النصف خلال الفترة المذكورة من ٤٧,٣ لكل ألف من السكان في البداية الى ٢٤,٠ لكل ألف من السكان في نهاية الفترة. وقد أدى هذا الإنخفاض الى تخفيض قاعدة الهرم السكاني بحيث تنكمش بالتدريج مجموعة الخمس سنوات العمرية الأولى (بالمقارنة بالمجموعات العمرية التالية)، مما يؤدي الى ارتفاع السن بين سكان االبلاد.

الوفيات

٢٠- هبط اجمالي معدلات الوفيات في كولومبيا الى مستويات شبيهة بمستويات البلدان التي تتوفر فيها ظروف تنمية أكثر تقدماً، فقد انخفضت من معدلات قريبة من ١٧ في الألف في ١٩٥٠-١٩٥٥ الى ٥,٩ في الألف في الوقت الحالي. وإذا حللنا الوفيات حسب الجنس فسنجد أن المعدل بين الذكور أعلى في كل سن، وخاصة في المجموعتين العمريتين في بداية الحياة ونهايتها.

٢١- وإذا نظرنا الى هيكل الوفيات فسنرى أنه تغير في السنوات الأخيرة، ففي حين كان ٤٢ في المائة من الوفيات يحدث قبل سن الخامسة في الفترة من ١٩٥٠ الى ١٩٥٥ فإن هذه النسبة انخفضت الى ١٢,٥ في المائة في فترة السنوات الخمس الأخيرة (١٩٩٠-١٩٩٥) في حين أن نسبة الوفيات في سن يزيد عن ٦٠ عاماً ارتفعت من نحو ٢٠ في المائة الى ٤٥ في المائة.

٢٢- ومن المؤشرات التي تطورت تطوراً مواتياً للغاية في العقود القليلة الأخيرة معدل وفيات الأطفال الذي كان ١٢٣,٢ وفاة لكل ألف مولود حي بين الأطفال دون سنة حتى سن الخامسة في السلسلة فأصبح يبلغ الآن ٢٧ في الألف. ويشهد هذا الإنخفاض بتحسن نوعية حياة السكان (الوقاية الصحية والتغذية والتحصين وغيرها من العوامل) ويرتبط ارتباطاً مباشراً بمستوى تنمية البلد، وله أثر مباشر على زيادة العمر المتوقع عند الميلاد.

٢٣- ورغم أنه لا يوجد تقسيم حسب القطاعات فإن من المعروف أنه بسبب الاختلافات في التنمية بين المناطق الحضرية والريفية فإن الوفيات بين الأطفال دون سن عام واحد أعلى بالتالي في المناطق الريفية.

٢٤- وأوضح التحليل الديموغرافي حسب الجنس أن نحو ١٠٥ من الذكور يولدون مقابل كل مائة من الإناث. غير أن خطر الوفاة عند الميلاد في السنة الأولى من العمر أعلى كثيراً بين الذكور بحيث أن معدل البقاء في السنة الأولى (وفي كل الأعمار) أعلى بين الإناث.

العمر المتوقع

٢٥- وفي الوقت نفسه ارتفع العمر المتوقع عند الميلاد بين سكان كولومبيا من ٥٠ الى ٦٩,٢ سنة في الفترة من ١٩٥٠ الى ١٩٩٤ مما يعني أن البلد قد كسبت خلال أربعة عقود ما يقرب من عشرين عاماً من العمر المتوقع. وقد حدث هذا المكسب في متوسط مدة الحياة بدرجة اسرع حيثما كانت معدلات الوفيات (وخاصة وفيات الأطفال) شديدة الارتفاع وتناقص تدريجياً مع انخفاض هذه المعدلات، وهو اتجاه سيبقى نسبياً الى أن يقترب المؤشر من الحدود البيولوجية للحياة.

٢٦- وإذا نظرنا الى العمر المتوقع حسب الجنس فسنرى أنه أعلى بالنسبة للإناث عنه بالنسبة للذكور في كل المراحل، وأن المكسب في السنوات كان أكبر طيلة الفترة. فحيثما كسبت المرأة ٢٠ سنة فقد كسب الرجال ما يقرب من ١٧ سنة. وسنرى كذلك أن الفوارق بين الجنسين قد زادت، فتقدمت من ثلاث سنوات في بداية السلسلة الى نحو ست سنوات في نهايتها، مما يكشف بوضوح عن ميزة نسبية للمرأة فيما يتعلق بإمكانات حياتها.

الهيكل العمري للسكان

٢٧- كان من أهم نتائج انخفاض معدل المواليد والتحكم في الوفيات التغير في الهيكل العمري للسكان، فقد أصبحت نسبة الأطفال دون الخامسة عشرة، والتي كانت نحو ٤٦ في المائة قرب عام ١٩٧٣، ٣٥ في المائة فقط في الوقت الحالي، في حين تزيد نسبة السكان في المجموعة العمرية المتوسطة (من ١٥ الى ٦٤ سنة) إذ ارتفعت من ٥١ في المائة الى ٦٠ في المائة في الفترة نفسها. وهذا صحيح أيضاً بالنسبة للسكان فوق سن الخامسة والستين إذ ارتفعت نسبتهم من ٣ في المائة الى ٤ في المائة.

٢٨- وتشير الاسقاطات بالنسبة لعام ٢٠٠٠ الى أن صغار السن دون الخامسة عشرة سيشكلون نحو ٣٠ في المائة من مجموع السكان، وسترتفع المجموعة الوسطى الى ٦٥ في المائة، وتتألف الخمسة في المائة المتبقية من سكان في سن ٦٥ فأكثر.

توزيع السكان بين الحضر والريف

٢٩- من العمليات التي لوحظت بأكبر وضوح في البلاد في العقود القليلة الماضية ظاهرة التحضر وتركز السكان في المدن. وقد أدى هذا الى تغيرات كبيرة في التوزيع المكاني للسكان أثناء الفترة موضع التحليل.

٣٠- وإذا نحن بحثنا الأرقام الواردة في جدول المؤشرات الديموغرافية فسنلاحظ أن هناك زيادة سكان كبيرة في المدن ونقصاً في بقية البلاد، فقد كان سكان الحضر يمثلون ٣٨,٧ في المائة من مجموع السكان في الخمسينات في حين ارتفعت هذه النسبة، طبقاً لأحدث تعداد، الى ٧٣ في المائة تقريباً (رقم مؤقت)، أما سكان الريف، الذين كانوا يمثلون في بداية السلسلة ٦١,٣ في المائة من المجموع الوطني فإنهم لا يمثلون في نهايتها إلا ٢٧,١ في المائة منه.

٣١- لقد انتشر تباطؤ معدل النمو في البلاد باسرها، وإنما باختلافات في التوزيع المكاني، فيلاحظ توسع قوي في مناطق ساحل الأطلسي وفال والأراضي القومية (وهي التي مثلت أعلى معدلات نمو في مجموعها)، وركوداً أو انخفاضاً طفيفاً في منطقة الأنديز، وانكماشاً مزمناً في شرق البلاد وجنوبها وغربها (باستثناء وادي كوكا).

٣٢- وفي الختام فإن التوزيع المكاني للسكان منذ منتصف القرن حتى الآن قد اتسم بهبوط في مناطق الأنديز الريفية، وتحرك السكان نحو السهول العظمى، وعملية تحضر وتركز شديدة للسكان في المدن الكبيرة.

جيم - بعض المؤشرات الاقتصادية - الاجتماعية

٣٣- نورد فيما يلي عدداً من المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية لتقدم صورة عامة عن وضع البلاد، ونتتبع تقدم الأهداف القطاعية، والاستراتيجيات والبرامج والخطط المقترحة في خطط التنمية.

معدل البطالة

سكان الحضر في سبع مدن كبرى	المجموع
السكان في سن العمل	٨ ٨٤٨ ١٣٢
السكان النشطون اقتصادياً	٥ ٣٥٠ ٦٤٥
المستخدمون	٤ ٨٠٦ ٨٠٠
العاطلون	٥٤٣ ٨٤٥
غير النشطين	٣ ٤٩٧ ٤٨٧
معدل البطالة	١٠,١٦ في المائة
المعدل الاجمالي للمشاركة في الاقتصاد	٦٠,٤٧ في المائة

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية، الاستقصاء الوطني للأسر، المرحلة ٨٣، آذار/مارس ١٩٩٤.

اجمالي السكان الريفيين الوطنيين	المجموع
السكان في سن العمل	١٠ ٤٢٠ ٢٦٩
السكان النشطون اقتصاديا	٥ ٦٠٣ ١٧٨
المستخدمون	٥ ٣٥٥ ٩٨٠
العاطلون	٢٤٧ ١٩٨
غير النشطين	٤ ٨١٧ ٠٩١
معدل البطالة	٤,٤١ في المائة
المعدل اجمالي للمشاركة في الاقتصاد	٥٣,٧٧ في المائة

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية: الاستقصاء الوطني للأسر الريفية، أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

سعر الصرف

(المتوسط السنوي بالدولار الأمريكي)

١٩٩٠	٥٠٢,٢٦
١٩٩١	٦٣٣,٠٥
١٩٩٢	٦٨٠,٤٠
١٩٩٣	٨٦٣,٣٠

المصدر: بنك الجمهورية، الاحصاءات المالية.

الدين الخارجي العام والخاص

الرصيد عند نهاية الفترة			خدمة الدين		
السنوات	الدين العام[١]	الدين الخاص	الاجمالي	الدين العام	الدين الخاص[٢]	الاجمالي
١٩٨٥	١٠ ٨١١	٣ ٤١٥	١٤ ٢٢٦	١ ٤٤٩	٤٣٣	١ ٨٨٢
١٩٨٦	١٢ ٦٩١	٢ ٩٨٩	١٥ ٦٨٠	١ ٨٤٣	٤٢٦	٢ ٢٦٩
١٩٨٧	١٣ ٩٤٧	٣ ١٠٠	١٧ ٠٤٧	٢ ٣٥٣	٣١٦	٢ ٦٦٩
١٩٨٨	١٤ ٠١١	٣ ٣٤٨	١٧ ٣٥٩	٢ ٧٨٠	٣٠٣	٣ ٠٨٣
١٩٨٩	١٤ ٠٧١	٢ ٩٣٦	١٧ ٠٠٧	٢ ٩٠٣	٧٨١	٣ ٦٨٤
١٩٩٠	١٤ ٨٠٩	٢ ٧٤٧	١٧ ٥٥٦	٣ ١٤٧	٥٩٥	٣ ٧٤٢
١٩٩١	١٤ ٦٦١	٢ ٣١٤	١٦ ٩٧٥	٣ ٢٨٧	٤٤٨	٣ ٧٣٥
١٩٩٢	١٣ ٨٣١	٣ ٠٠٢	١٦ ٨٣٣	٣ ٤٥١	٣٧٦	٣ ٨٢٧
١٩٩٣	١٣ ٦٢٧	٣ ٨٠٩	١٧ ٤٣٦	٦٥٣	٤٩	٧٠٢

المصدر: بنك الجمهورية، احصاءات التجارة الخارجية.

(١) يشمل الديون الخاصة التي يضمنها القطاع العام والديون القصيرة الأجل.

(٢) الديون المسجلة، الأرقام في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣.

اجمالي الناتج المحلي والناتج المحلي الاجمالي بالنسبة للفرد
١٩٩٣-١٩٨٠أ

	اجمالي الناتج المحلي			الناتج المحلي الاجمالي بالنسبة للفرد					
	بالأسعار الجارية		بأسعار ١٩٧٥ الثابتة		بالأسعار الجارية		بأسعار ١٩٧٥ الثابتة		
السنة	بالمليون بيزو	النسبة المئوية للتغير	بالمليون بيزو	النسبة المئوية للتغير	بالمليون بيزو	النسبة المئوية للتغير	بالمليون بيزو	السكان	النسبة المئوية للتغير
١٩٨٠	١ ٥٧٩ ١٣٠	٣٢,٨	٥٢٥ ٧٦٥	٤,١	٢٦ ٥٢٤ ٨٧١	٣٠,٠	٥٩ ٥٣٤	١٩ ٨٢٢	١,٨
١٩٨١	١ ٩٨٢ ٧٧٣	٢٥,٦	٥٣٧ ٧٣٦	٢,٣	٢٧ ٠٩١ ٣٧٥	٢٢,٩	٧٣ ١٨٨	١٩ ٨٤٩	٠,١
١٩٨٢	٢ ٤٩٧ ٢٩٨	٢٥,٩	٥٤٢ ٨٣٦	٠,٩	٢٧ ٦٦٩ ٩٧٩	٢٣,٣	٩٠ ٢٥٣	١٩ ٦١٨	١,٢-
١٩٨٣	٣ ٠٥٤ ١٣٧	٢٢,٣	٥٥١ ٣٨٠	١,٦	٢٨ ٢٦٠ ٩٣٩	١٩,٧	١٠٨ ٠٦٩	١٩ ٥١٠	٠,٦-
١٩٨٤	٣ ٨٥٦ ٥٨٤	٢٦,٣	٥٦٩ ٨٥٥	٣,٤	٢٨ ٨٦٤ ٥٢٢	٢٣,٦	١٣٣ ٦١٠	١٩ ٧٤٢	١,٢
١٩٨٥	٤ ٩٦٥ ٨٨٣	٢٨,٨	٥٨٧ ٥٦١	٣,١	٢٩ ٤٨٠ ٩٩٥	٢٦,١	١٦٨ ٤٤٤	١٩ ٩٣٠	١,٠
١٩٨٦	٦ ٧٨٧ ٩٥٦	٣٦,٧	٦٢١ ٧٨١	٥,٨	٣٠ ٠٢٤ ٣٥٢	٣٤,٢	٢٢٦ ٠٨٢	٢٠ ٧٠٩	٣,٩
١٩٨٧	٨ ٨٢٤ ٤٠٨	٣٠,٠	٦٥٥ ١٥٤	٥,٤	٣٠ ٥٧٧ ٧٢٤	٢٧,٦	٢٨٨ ٥٨٩	٢١ ٤٢٦	٣,٥
١٩٨٨	١١ ٧٣١ ٣٤٨	٣٢,٩	٦٨١ ٧٩١	٤,١	٣١ ١٤١ ٢٩٤	٣٠,٥	٣٧٦ ٧١٤	٢١ ٨٩٣	٢,٢
١٩٨٩	١٥ ١٢٦ ٧١٨	٢٨,٩	٧٠٥ ٠٦٨	٣,٤	٣١ ٧١٥ ٢٥٢	٢٦,٦	٤٧٦ ٩٥٤	٢٢ ٢٣١	١,٥
١٩٩٠	٢٠ ٢٢٨ ١٢٢	٣٣,٧	٧٣٥ ٢٥٩	٤,٣	٣٢ ٢٩٩ ٧٨٨	٣١,٣	٦٢٦ ٢٦٢	٢٢ ٧٦٤	٢,٤
١٩٩١	٢٦ ١٠٦ ٦٩٨	٢٩,١	٧٤٩ ٩٧٦	٢,٠	٣٢ ٨٤١ ١٢٥	٢٦,٩	٧٩٤ ٩٣٩	٢٢ ٨٣٦	٠,٣
١٩٩٢م	٣٣ ١٤٣ ٥٩٠	٢٧,٠	٧٧٨ ٧٠٩	٣,٨	٣٣ ٣٩١ ٥٣٥	٢٤,٩	٩٩٢ ٥٧٥	٢٣ ٣٢١	٢,١
١٩٩٣أ	٤١ ٩٨٦ ٤٩٢	٢٦,٧	٨١٩ ٧٧٧	٥,٣	٣٣ ٩٥١ ١٧٠	٢٤,٦	١ ٢٣٦ ٦٧٣	٢٤ ١٤٦	٣,٥

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية. الحسابات القومية.

م: مؤقت

أ: أولي

نمو الناتج المحلي الاجمالي بحسب فرع النشاط الاقتصادي بأسعار ١٩٧٥ الثابتة
١٩٩٢-١٩٩٣

البند	النسبة المئوية للتغير ١٩٩١/١٩٩٢	النسبة المئوية للتغير ١٩٩٢/١٩٩٣
الزراعة والغابات والصيد وصيد الأسماك	-١,٨٥	٢,٧٠
المناجم والمحاجر	-٢,٧٦	-٢,٨٠
الصناعة التحويلية	٥,٨٩	٢,٣٠
الكهرباء والغاز والمياه	-٦,٠٨	١١,٧٠
البناء	٨,٣٦	٧,٠٠
التجارة والمطاعم والفنادق	٤,٤٣	٥,٠٢
النقل والتخزين والاتصالات	٥,٢٤	٤,٠٣
الخدمات المالية وخدمات التأمين والملكية والأعمال	٤,٠٦	٧,٠٨
البنوك وخدمات التأمين والأعمال	٥,٤١	١٠,٤١
إيجار المساكن	٢,٥٠	٣,١٠
خدمات المجتمع المحلية والخدمات الاجتماعية والشخصية	٣,٧٦	٦,٤١
الخدمات الحكومية	٤,٧٠	٧,٦٦
الخدمات الشخصية والمنزلية	٢,٠٠	٤,٠٠
مخصوما منها: رسوم الخدمات المصرفية	٤,٤٠	١٠,٢٧
المجموع الفرعي للقيمة الاجمالية	٢,٩٠	٣,٩٥
مضافا اليه: الضرائب والرسوم على الواردات	٣٦,١٨	٤٠,٠٠
الناتج المحلي الاجمالي	**٣,٨٣**	**٥,٢٧**

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية، الحسابات القومية.

موجز احصائي للمتغيرات الصناعية الرئيسية وأهم فروع الصناعة
١٩٩٢-١٩٩١

الفرع الصناعي	الوحدات		المستخدمين		اجمالي الناتج		صافي الاستثمار		الاستهلاك الوسيط	
	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	القيمة	النسبة المئوية	القيمة	النسبة المئوية	القيمة	النسبة المئوية
					١٩٩١					
الاجمالي الوطني	٧ ٣٠٤	١٠٠	٩٨٤ ٥٦٥	١٠٠	١٢ ٨٢٥ ٥١٥ ٦٢١	١٠٠	٤٤٠ ٨٢٣ ٣٦٨	١٠٠	٧ ٧٢٧ ٥٢١ ٦٣٠	١٠٠
الأغذية[1]	١ ٣٢٤	١٨,١٣	٨٢ ٥٦١	٨,٣٩	٢ ٩٤٠ ٣٠٣ ٧٤٩	٢٢,٩٣	٧٩ ٣٠٢ ٨٢٥	١٧,٩٩	٢ ١٤٠ ٧٢١ ١٦٥	٢٧,٧٠
المشروبات	١٣١	١,٧٩	٢٣ ٢٤٣	٢,٣٦	١ ٠٣١ ١٥٠ ٠٧٤	٨,٠٤	٢٨ ٤٣٥ ١٢٢	٦,٤٥	٣٧٥ ٥٧٦ ١٦٦	٤,٨٦
النسيج	٤٨٦	٦,٦٥	٥٤ ٥١٥	٥,٥٤	١ ٠٣٣ ١٣٩ ٥٨٦	٨,٠٦	٥٣ ٧١٥ ٠٣٠	١٢,١٩	٥٩٢ ٦٠٥ ٤٥٣	٧,٦٧
الورق ومنتجات الورق	١٤٤	١,٩٧	١١ ٨٤٧	١,٢٠	٥٨٤ ٥٠٤ ٠١٤	٤,٥٦	٢٥ ٤٥٤ ٨٩٩	٥,٧٧	٣٧٠ ٠٣٨ ٩٧٦	٤,٧٩
الصناعات الكيميائية	١٤٧	٢,٠١	١٥ ١٤٩	١,٥٤	٩٨٠ ٩٥٣ ٥٩٦	٧,٦٥	٥٠ ١٤٧ ٦٣٠	١١,٣٨	٦٣٠ ٣٧٤ ٣١٤	٨,١٦
المواد الكيميائية الأخرى	٣٢٥	٤,٤٥	٢٩ ١٠٧	٢,٩٦	٩٩١ ٦٦٥ ٣٥٢	٧,٧٣	٢٣ ٦٤٣ ٣٨٣	٥,٣٦	٥٣٣ ٥٣٥ ٩٨٥	٦,٩٠
مستخرجات النفط المكرر	٦	٠,٠٨	٤ ٧٥٩	٠,٤٨	٤٥٦ ٣٩٩ ٩١٨	٣,٥٦	٣٠ ٧٩٥ ٧٩٦	٦,٩٩	٣٦٨ ٤١٠ ٠٤٨	٤,٧٧
منتجات المناجم الأخرى غير المعدنية	٣١٤	٤,٣٠	٢٠ ٧١٤	٢,١٠	٤٠٥ ٧١٤ ٣٧١	٣,١٦	٢٧ ٣٩٨ ٧١٣	٦,٢٢	٢٠٠ ٨٨٠ ٢٢٥	٢,٦٠
السلع المعدنية غير الآلات	٥٨٠	٧,٩٤	٢٦ ٨٤٩	٢,٧٣	٣٩١ ٥١٢ ٧٦٠	٣,٠٥	١٤ ٥٥٦ ٢٢٥	٣,٣٠	٢٢٢ ٧٩٥ ٤٢٥	٢,٨٨
معدات ومواد النقل	٢٤٩	٣,٤١	١٨ ٢٠٢	١,٨٥	٦٤٣ ١٠٨ ٠٨٢	٥,٠١	١٦ ٦٣٢ ٩٠٥	٣,٧٧	٤٢٧ ٥٧٨ ٨٩٩	٥,٥٣
فروع أخرى	٣ ٥٩٨	٤٩,٢٦	٦٩٧ ٦١٩	٧٠,٨٦	٣ ٣٦٧ ٠٦٤ ٠١٩	٢٦,٢٥	٩٠ ٧٤٠ ٨٤٠	٢٠,٥٨	١ ٨٦٥ ٠٠٤ ٩٧٤	٢٤,١٣
					١٩٩٢م					
الاجمالي الوطني	٧ ٨٣٣	١٠٠	٦٤٤ ٠٩٣	١٠٠	١٦ ٦١٤ ٢٩٩ ٨٥٠	١٠٠	غير متاح	غير متاح	٩ ٥٦٧ ٢٨٣ ٧٧٩	١٠٠
الأغذية[1]	١ ٣٩٦	١٧,٨٢	١٢٠ ٤٨٧	١٩	٤ ٣٠٨ ٣٢٥ ٧٢٩	٢٥,٩٣	غير متاح	غير متاح	٣ ١٥١ ٩٨٥ ٥٢٣	٣٢,٩٥
المشروبات	١٤٧	١,٨٨	٢٦ ٤٥٦	٤	١ ٣٥٧ ٨٤٤ ٠١٦	٨,١٧	غير متاح	غير متاح	٤٥٨ ٥١٢ ٠٧٠	٤,٧٩
النسيج	٤٨٣	٦,١٧	٧١ ٢٢٤	١١	١ ٣٥١ ٦٠١ ٠٢٤	٨,١٤	غير متاح	غير متاح	٧٠٨ ١٩٩ ٠٦٥	٧,٤٠
الورق ومنتجات الورق	١٦١	٢,٠٦	١٥ ٣١٠	٢	٧٥٠ ٨٩٢ ٨١١	٤,٥٢	غير متاح	غير متاح	٤٩٠ ٦٧٨ ٦٦٦	٥,١٣
الصناعات الكيميائية	١٥٠	١,٩١	١٤ ٧١٩	٢	٩٣٥ ٩٢٧ ٨٧٠	٥,٦٣	غير متاح	غير متاح	٥٧١ ٦٨٣ ٢٧٣	٥,٩٨
المواد الكيميائية الأخرى	٣٥٣	٤,٥١	٣٨ ٦٦٣	٦	١ ٢٥٦ ٤٨٧ ٥٨٥	٧,٥٦	غير متاح	غير متاح	٦٠٠ ٩٦٤ ١٦٠	٦,٢٨
مستخرجات النفط المكرر	٨	٠,١٠	٥ ٨٩٩	١	٤٢٥ ١٥٥ ٣٠٥	٢,٥٦	غير متاح	غير متاح	٢٤٢ ٧٥٧ ٢٦٨	٢,٥٤
منتجات المناجم الأخرى غير المعدنية	٣١٨	٤,٠٦	٢٢ ٥٢٨	٣	٥٧١ ٢٠٨ ٦٣٩	٣,٤٤	غير متاح	غير متاح	٢٩٤ ٧٧١ ١٧٣	٣,٠٨
السلع المعدنية غير الآلات	٦٠١	٧,٦٧	٣١ ٧٦٤	٥	٤٦٠ ٧٣٠ ٥٠٦	٢,٧٧	غير متاح	غير متاح	٢٦٣ ٦٩٦ ٢٩٢	٢,٧٦
معدات ومواد النقل	٢٦٧	٣,٤١	٢٣ ٨٣٦	٤	٧٩٩ ٠٩٨ ١٨٥	٤,٨١	غير متاح	غير متاح	٥١٥ ٥٦٦ ٩٢٦	٥,٣٩
فروع أخرى	٣ ٩٤٩	٥٠,٤١	٢٧٣ ٢٠٧	٤٢	٤ ٣٩٧ ٠٢٨ ١٨٠	٢٦,٤٧	غير متاح	غير متاح	٢ ٢٦٨ ٤٦٩ ٣٦٣	٢٣,٧١

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية، الاستقصاء السنوي للصناعة ١٩٩١-١٩٩٢.

(١) المنتجات الغذائية باستثناء المشروبات/مختلف أعلاف الحيوانات وغيرها.

م: أرقام مؤقتة

غ. م: البيانات غير متاحة

كولومبيا: التجارة الخارجية

كانون الثاني/يناير - تموز/يوليه ١٩٩٤(م) - ١٩٩٣(م)

(بملايين من دولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٤			١٩٩٣		
الصادرات سعر الفوب بالدولار	الواردات سعر الفوب بالدولار	الميزان التجاري	الصادرات سعر الفوب بالدولار	الواردات سعر الفوب بالدولار	الميزان التجاري
المجموع ٣٢٦,٦٠ ٤	٨٨٢,٧٠ ٥	(٥٥٦,١٠ ١)	١١٩,٤٠ ٤	٢٧٠,٤٠ ٥	(١٥١,٠٠ ١)

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية. احصاءات التجارة الخارجية.

كولومبيا: التجارة الخارجية

كانون الأول/ديسمبر - تموز/يوليه ١٩٩٣(م)

النسبة المئوية للتغير في القيمة

	الصادرات	الواردات
المجموع	٥,٠٠	١١,٣٠

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية. احصاءات التجارة الخارجية.

كولومبيا: الصادرات التقليدية وغير التقليدية

كانون الثاني/يناير - تموز/يوليه ١٩٩٤(م) - ١٩٩٣(م)

(بالملايين من دولارات الولايات المتحدة)

	١٩٩٤	١٩٩٣	النسبة المئوية للتغير
المجموع	٣٢٦,٦٠ ٤	١١٩,٤٠ ٤	٥,٠٠
الصادرات التقليدية	١٨٩٨,٤٠ ١	١٨٣٦,٩٠ ١	٣,٣٠
البن	٨٦٣,٤٠	٦١٥,٨٠	٤٠,٢٠
النفط ومشتقاته	٦٧٤,٩٠	٨٥٨,٠٠	-٢١,٣٠
الفحم	٨٦٣,٤٠	٦١٥,٨٠	٤٠,٢٠
النيكل الحديدي	٦٧,٨٠	٦٣,٠٠	٧,٦٠
الصادرات غير التقليدية	٢٤٢٨,٢٠ ٢	٢٨٢,٥٠ ٢	٦,٤٠

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية. احصاءات التجارة الخارجية.

الناتج المحلي الاجمالي وحساب المصروفات المحلية
١٩٨٧-١٩٩٢م

بالمليـــون بيزو

	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢(م)
الرواتب	٣ ٣٥١ ٤٩٩	٤ ٤٦٥ ٨٨٠	٥ ٧٨٨ ٤٧٢	٧ ٥٥٥ ٣٦٠	٩ ٨٤٦ ٤٨٦	١٣ ٠٧٩ ٣٩٧
اجمالي فائدة التشغيل	٤ ٤٣٩ ٨٩٥	٦ ٠١١ ٠٢٣	٧ ٧٤٢ ٣٩٤	١٠ ٦٨٢ ٠٥٣	١٣ ٧٩٩ ٣٣٠	١٦ ٨١٧ ٠٣١
الضرائب غير المباشرة	١ ٠٧٦ ١٦٦	١ ٣١٣ ٥٢٧	١ ٦٦٦ ٤٤٩	٢ ٠٩٩ ٥٤٠	٢ ٦١٠ ٣٥٥	٣ ٣٦٥ ٩١٥
مطروحا منها: الإعانات	٤٣ ١٥٢	٥٩ ٠٨٢	٧٠ ٥٩٧	١٠٨ ٨٣١	١٤٩ ٤٧٣	١١٨ ٧٥٣
الناتج المحلي الإجمالي	**٨ ٨٢٤ ٤٠٨**	**١١ ٧٣١ ٣٤٨**	**١٥ ١٢٦ ٧١٨**	**٢٠ ٢٢٨ ١٢٢**	**٢٦ ١٠٦ ٦٩٨**	**٣٣ ١٤٣ ٥٩٠**
الاستهلاك الختامي	٦ ٧٨٧ ٨٧٨	٨ ٨٩٥ ٨٩٧	١١ ٥٣٩ ١٢٧	١٥ ٣٤٦ ٧١٧	٢٠ ٠٣٢ ٤٨٦	٢٦ ٨٣٩ ٤٢٩
اجمالي كوين رأس المال	١ ٧٦٥ ٦٦٠	٢ ٥٧٩ ٦٩٣	٣ ٠٢١ ٦٧٦	٣ ٧٥١ ٦٥٥	٤ ١٦٤ ٣٩٣	٥ ٧٠٧ ١٧٦
المحلي	١ ٥٨٨ ٤٥٨	٢ ٠٥٨ ٧٦٦	٢ ٨٦٦ ٢٧٨	٤ ٣٨٩ ٩٤٢	٥ ٩٠١ ٩٧٠	٦ ٢٥٥ ٤٠٧
مجموع الصادرات	١ ٣١٦ ٥٨٨	١ ٨٠٣ ٠٠٨	٢ ٣٠٠ ٣٦٣	٣ ٢٦٠ ١٩٢	٣ ٩٩٢ ١٥١	٥ ٦٥٨ ٤٢٢
مطروحا منها: مجموع الواردات						
المصروفات بالنسبة للناتج المحلي الاجمالي	**٨ ٨٢٤ ٤٠٨**	**١١ ٧٣١ ٣٤٨**	**١٥ ١٢٦ ٧١٨**	**٢٠ ٢٢٨ ١٢٢**	**٢٦ ١٠٦ ٦٩٨**	**٣٣ ١٤٣ ٥٩٠**

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية. الحسابات الوطنية.

مجاميع الاقتصاد الكلي الرئيسية بأسعار ١٩٧٥ الثابتة
١٩٨٧-١٩٩٢م

بالمليـــون بيزو

	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢(م)
الاستهلاك النهائي	**٥٢١ ٤٠٩**	**٥٤٥ ٠٨٠**	**٥٦٤ ٤٨٤**	**٥٨١ ٥٦٨**	**٥٩٢ ٠٧٨**	**٦١٨ ٩٩٧**
الأسر في الأراضي القومية(١)	٤٥٣ ٠٧٩	٤٧٠ ٠١٩	٤٨٥ ٢٠٣	٤٩٩ ٨٣٩	٥٠٧ ٦٩٣	٥٢٨ ٨٤٢
الإدارات العامة	٦٨ ٣٣٠	٧٥ ٠٦١	٧٩ ٢٨١	٨١ ٧٢٩	٨٤ ٣٨٥	٩٠ ١٥٥
الاستثمار الوطني	**١١٦ ٩٠١**	**١٢٦ ٢٦٤**	**١١٧ ٠١٣**	**١١٥ ٦٤١**	**١٠٥ ٥٣٧**	**١٤٦ ٦٥٩**
اجمالي تكوين رأس المال الثابت	١٠١ ٤٧١	١١٢ ٥٠٢	١٠٦ ٦١١	١٠٣ ٠٤٦	٩٦ ٦٨٥	١١٢ ٨٤١
التغيرات في الرصيد	١٥ ٤٣٠	١٣ ٧٦٢	١٠ ٤٠٢	١٢ ٥٩٥	٨ ٨٥٢	٣٣ ٨١٨
الصادرات	١١٩ ٢١٥	١١٩ ٥١٤	١٢٩ ٥٥٩	١٥٢ ٣٥٣	١٧٠ ٥٧٣	١٧٩ ٥٩٨
الواردات	١٠٢ ٣٦١	١٠٩ ٠٦٧	١٠٥ ٩٨٨	١١٤ ٣٠٣	١١٨ ٢١٢	١٦٦ ٥٤٥
الناتج المحلي الاجمالي	٦٥٥ ١٦٤	٦٨١ ٧٩١	٧٠٥ ٠٦٨	٧٣٥ ٢٥٩	٧٤٩ ٩٧٦	٧٧٨ ٧٠٩

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية. الحسابات الوطنية.

(١) الاستهلاك النهائي داخل الأراضي الإقليمية لكل من المقيمين وغير المقيمين.

حساب المعاملات الخارجية غير المالية
١٩٩٢-١٩٨٧م

بالمليـــون بيزو

	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢م
اجمالي الصادرات	١ ٥٨٨ ٤٥٨	٢ ٠٥٨ ٧٦٦	٢ ٨٦٦ ٢٧٨	٤ ٣٨٩ ٩٤٢	٥ ٩٠١ ٩٧٠	٦ ٢٥٥ ٤٠٧
رواتب المقيمين	٣ ٥٦٦	٤ ٩٩٦	٦ ١٩٨	٩ ٠٩١	١٨ ٤٢٢	١٨ ٠٩٩
عائدات الملكية والأعمال	٤٨ ٠٨٥	٧٥ ٨٤٠	١٠٩ ٩٥٠	١٧٤ ٠٣٣	٢٤٧ ٣٣٣	٣٠٤ ٦١٦
تحويلات جارية أخرى	٢٤٧ ٨٩٩	٢٩٧ ٢٨٥	٣٥٤ ٨٣٤	٥٢٣ ٧٠٧	١ ١٠٣ ٠٩٠	١ ٢٧٢ ٩٦٠
اجمالي الدخل من بقية العالم	**١ ٨٨٨ ٠٠٨**	**٢ ٤٣٦ ٨٨٧**	**٣ ٣٣٧ ٢٦٠**	**٥ ٠٩٦ ٧٧٣**	**٧ ٢٧٠ ٨١٥**	**٧ ٨٥١ ٠٨٢**
اجمالي الواردات	١ ٣١٦ ٥٨٨	١ ٨٠٣ ٠٠٨	٢ ٣٠٠ ٣٦٣	٣ ٢٦٠ ١٩٢	٣ ٩٩٢ ١٥١	٣ ٦٥٨ ٤٢٢
رواتب غير المقيمين	٢٢ ٠٧٨	١٠ ٩٥٠	١٧ ٢١٦	٣٦ ١٦٣	٨٤ ٦٣٩	٥٨ ٠٣٨
عائدات الملكية والأعمال	٤٥٩ ٠٤٢	٥٥٣ ٧٠٤	٨٦٥ ٢٥٩	١ ٢٢٢ ٢٠٠	١ ٤٠٩ ٨٦٥	١ ٥٤٧ ١٦٢
تحويلات جارية اخرى	٥ ٠٧١	٩ ٠٠٥	١١ ٢٠٩	٨ ١٣٧	٢٨ ٦٧٧	٩٣ ٢٨٣
الفائض (+) أو العجز (-) في الحساب الجاري (أو صافي الدين لبقية العالم)	٨٥ ٢٢٩	٦٠ ٢٢٠	١٤٣ ٢١٣	٥٧٠ ٠٨١	١ ٧٥٥ ٤٨٣	٤٩٤ ١٧٧
اجمالي استخدام الدخل	**١ ٨٨٨ ٠٠٨**	**٢ ٤٣٦ ٨٨٧**	**٣ ٣٣٧ ٢٦٠**	**٥ ٠٩٦ ٧٧٣**	**٧ ٢٧٠ ٨١٥**	**٥ ٨٥١ ٠٨٢**

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية. الحسابا الوطنية.

التضخم

السنة	النسبة المئوية للتضخم
١٩٨٠	٢٥,٩
١٩٨١	٢٦,٥
١٩٨٢	٢٤,١
١٩٨٣	١٦,٦
١٩٨٤	١٨,٣
١٩٨٥	٢٢,٥
١٩٨٦	٢١,٠
١٩٨٧	٢٤,٠
١٩٨٨	٢٨,١
١٩٨٩	٢٦,١
١٩٩٠	٣٢,٤
١٩٩١	٢٦,٨
١٩٩٢	٢٥,١
١٩٩٣	٢٢,٦

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية. مؤشر الأسعار الاستهلاكية.

معدل البطالة

سكان الحضر في سبع مدن كبرى	المجموع
السكان في سن العمل	٨ ٨٤٨ ١٣٢
السكان النشطون اقتصاديا	٥ ٣٥٠ ٦٤٥
المستخدمون	٤ ٨٠٦ ٨٠٠
العاطلون	٥٤٣ ٨٤٥
غير النشطين	٣ ٤٩٧ ٤٨٧
معدل البطالة	١٠,١٦ في المائة
المعدل الاجمالي للمشاركة في الاقتصاد	٦٠,٤٧ في المائة

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية. الاستقصاء الوطني للأسر، المرحلة ٨٣، آذار/مارس ١٩٩٤.

اجمالي السكان الريفيين	المجموع
السكان في سن العمل	١٠ ٤٢٠ ٢٦٩
السكان النشطون اقتصاديا	٥ ٦٠٣ ١٧٨
المستخدمون	٥ ٣٥٥ ٩٨٠
العاطلون	٢٤٧ ١٩٨
غير النشطين	٤ ٨١٧ ٠٩١
معدل البطالة	٤,٤١ في المائة
اجمالي معدل المشاركة في الاقتصاد	٥٣,٧٧ في المائة

المصدر: إدارة الاحصاءات الوطنية. الاستقصاء الوطني للأسر الريفية، أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

الدين الخارجي العام والخاص

	الميزان في نهاية الفترة			خدمة الدين	
السنة	الدين العام[1]	الدين الخاص	المجموع	الدين العام	الدين الخاص[2]	المجموع
١٩٨٥	١٠ ٨١١	٣ ٤١٥	١٤ ٢٢٦	١ ٤٤٩	٤٣٣	١ ٨٨٢
١٩٨٦	١٢ ٦٩١	٢ ٩٨٩	١٥ ٦٨٠	١ ٨٤٣	٤٢٦	٢ ٢٦٩
١٩٨٧	١٣ ٩٤٧	٣ ١٠٠	١٧ ٠٤٧	٢ ٣٥٣	٣١٦	٢ ٦٦٩
١٩٨٨	١٤ ٠١١	٣ ٣٤٨	١٧ ٣٥٩	٢ ٧٨٠	٣٠٣	٣ ٠٨٣
١٩٨٩	١٤ ٠٧١	٢ ٩٣٦	١٧ ٠٠٧	٢ ٩٠٣	٧٨١	٣ ٦٨٤
١٩٩٠	١٤ ٨٠٩	٢ ٧٤٧	١٧ ٥٥٦	٣ ١٤٧	٥٩٥	٣ ٧٤٢
١٩٩١	١٤ ٦٦١	٢ ٣١٤	١٦ ٩٧٥	٣ ٢٨٧	٤٤٨	٣ ٧٣٥
١٩٩٢	١٣ ٨٣١	٣ ٠٠٢	١٦ ٨٣٣	٣ ٤٥١	٣٧٦	٣ ٨٢٧
١٩٩٣	١٣ ٦٢٧	٣ ٨٠٩	١٧ ٤٣٦	٦٥٣	٤٩	٧٠٢

المصدر: بنك الجمهورية، احصاءات التجارة الخارجية.

(١) بما فيه الديون الخاصة التي يضمنها القطاع العام والديون قصيرة الأجل.

(٢) الديون المسجلة، الأرقام في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣.

سعر الصرف

(المتوسط السنوي بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٠	٥٠٢,٢٦
١٩٩١	٦٣٣,٠٥
١٩٩٢	٦٨٠,٤٠
١٩٩٣	٨٦٣,٣٠

المصدر: بنك الجمهورية، الاحصاءات المالية.

ثانيا- الهيكل السياسي العام

ألف - نظام الحكم

٣٤- كولومبيا، كما تعلن المادة ١ من دستور عام ١٩٩١، دولة اجتماعية تقوم على القانون، وتنظم في شكل جمهورية موحدة، لا مركزية تتمتع وحداتها الإقليمية بالاستقلال الذاتي، وهي دولة ديمقراطية، تشاركية وتعددية، تقوم على احترام الكرامة الإنسانية، وعلى عمل وتضامن الأفراد الذي ينتمون لها، وسيادة الصالح العام.

٣٥- وشكل الحكم رئاسي. ورئيس الدولة هو في الوقت نفسه رئيس الحكومة، والممثل الأعلى للدولة، والقائد الأعلى للقوات المسلحة والشرطة. ويرسم الدستور تقسيما ثلاثياً للسلطة، على أن تتحمل الفروع الثلاث واجباً دستورياً بالتعاون في انسجام لإنجاز أهداف الدولة.

٣٦- والسيادة في كولومبيا للشعب وحده، الذي تستمد منه السلطة العامة، ويمارس الشعب السلطة بالشكل المباشر أو من خلال ممثليه في الحدود التي وضعها الدستور.

٣٧- ويحوي دستور كولومبيا حقوقاً فردية وضمانات اجتماعية واسعة، و٨٥ من مواده البالغ عددها ٣٨٠ مادة ترسي حقوق المواطنين وضماناتهم وواجباتهم، دون مساس بالحقوق الأخرى الواردة في المواثيق الدولية التي صدقت عليها البلاد. ويضع الدستور ضمانات خاصة للشعوب الأصلية وللجماعات الأفروكولومبية والجزرية.

باء - هيكل الدولة الكولومبية

٣٨- تتألف الدولة الكولومبية، كما ينص الدستور، من ثلاثة فروع للسلطة العامة؛ التشريعية والتنفيذية والقضائية. وهناك هيئات أخرى ذات استقلال ذاتي مثل أجهزة الرقابة (الوزارة العامة ومكتب المراقب العام للجمهورية) والمنظمة الانتخابية، وبنك الجمهورية، ولجنة التلفزيون الوطني.

٣٩- ويتولى الكونجرس مسؤولية تعديل الدستور وإصدار القوانين وممارسة الرقابة السياسية على الحكومة والإدارة العامة. ويتألف كونجرس الجمهورية من مجلسين هما مجلس الشيوخ ومجلس النواب.

٤٠- والسلطة التنفيذية مخولة لرئيس الجمهورية، الذي هو رئيس الدولة ورئيس الحكومة والسلطة الإدارية العليا، ولوزراء الحكومة ومديري الإدارات. ويمثل الرئيس والوزير أو مدير الإدارة المعينة الحكومة في أي قضية خاصة. كما أن الإدارات والسلطات البلدية والمحافظات والمؤسسات العامة والمنشآت الصناعية المملوكة للدول جزء من الفرع التنفيذي. وتحكم الأراضي الأصلية مجالس تشكل وتنظم وفقاً لممارسات وعادات مجتمعاتهم المحلية.

٤١- ويتألف الفرع القضائي من المحكمة الدستورية والمحكمة العليا، ومجلس الدولة والمجلس الأعلى للقضاة، ومكتب النائب العام، ومحاكم الأقسام العليا والقضاة.

٤٢- وأجهزة الرقابة هي الوزارة العامة ومكتب مراقب عام الجمهورية. وتتألف الوزارة العامة من النائب العام للجمهورية، والمحامي العام، والمدعين العامين المعينين، ووكلاء الوزارة العامة وممثلي البلديات وغيرهم من الموظفين الذين يحددهم القانون. وتتحمل هذه الوزارة مسؤولية الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها، وحماية الصالح العام، والإشراف على السلوك الرسمي لمن يؤدون وظائف عامة.

٤٣- ومن واجب مكتب المراقب العام للجمهورية الإشراف على الإدارة المالية ومراقبة الأداء الإداري.

١- تكوين الفرع التشريعي ووظائفه

٤٤- يحدد الباب السادس من الدستور، في المواد من ١٣٢ إلى ١٨٧، تكوين الفرع التشريعي من السلطة العامة ووظائفه. وهذان الجهازان الجماعيان (مجلس الشيوخ ومجلس النواب) شعبيين وينتخبان لمدة أربع سنوات.

٤٥- وينبغي أن يتصرف الممثلون المنتخبون من الشعب بطريقة تتفق مع العدالة والصالح العام، وهم مسؤولون أمام المجتمع والناخبين عن تنفيذ التزامات وظائفهم.

٤٦- وتحدد المادة ١٣٥ من الدستور سلطات المجلسين، وأهمها هي:

١- انتخاب مكتبيهما التنفيذيين.

٢- انتخاب أمين عام.

٣- تحديد متى تعقد جلسات سرية.

٤- شغل المراكز التي يحددها القانون.

٥- التماس تعاون أجهزة الإدارة العامة في الحكومة لضمان أفضل تنفيذ لمسؤولياتها.

٦- دعوة الوزراء ومطالبتهم بحضور الجلسات.

٧- اقتراح طلب لوم الوزراء بالنسبة لمسائل تتعلق بالوظائف التي تدخل في مسؤوليتهم.

وتحظر المادة ١٣٦ على الكونجرس صراحة القيام ببعض الأعمال ومن بينها:

١- التدخل عن طريق قرارات أو قوانين في مسائل تدخل في الاختصاص المنفرد لسلطات أخرى.

٢- طلب معلومات من الحكومة بشأن التعليمات في مسائل دبلوماسية أو مفاوضات تعتبر سرية.

٣- التصويت بالموافقة على تصرفات الموظفين الرسميين إلخ ... .

الدورات وسير العمل

٤٧- يجتمع الكونجرس قانوناً في دورات عادية مرتين في السنة، يشكلان معاً الدورة التشريعية. كما يجوز له عقد دورات خاصة حين تدعوه الحكومة صراحة، للمدة التي تحددها هذه الأخيرة.

٤٨- ويجتمع الكونجرس كهيئة واحدة لتنصيب رئيس الجمهورية، واستقبال رؤساء دول أو حكومات البلدان الأخرى، وانتخاب المراقب العام للجمهورية ونائب الرئيس الذي يحل محل الرئيس المنتخب من الشعب عند الضرورة، وإصدار قرارات اللوم الوزراء.

٤٩- ويقوم كل مجلس، لضمان حسن سيره، بانتخاب اللجان الدائمة التي يحددها القانون، لتكون مسؤولة عن القراءة الأولى لمشاريع القوانين المقدمة لها. ولا يجوز أن تتداول الجلسة العامة للكونجرس أو المجلسين أو لجانهما دون حضور ربع الأعضاء، وتعتمد القرارات بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين، إلا حيث يتطلب الدستور أغلبية خاصة.

القوانين

٥٠- يتحمل كونجرس الجمهورية، في ممارسته لسلطته التشريعية، مسؤولية إصدار القوانين، ويمارس من خلالها الوظائف التالية:

١- تفسير القوانين وتعديلها وإلغاؤها.

٢- وضع المدونات في كل مجالات التشريع وتعديلها.

٣- إقرار خطة التنمية الوطنية والاستثمار العام.

٤- تحديد التقسيمات العامة للأراضي (خلق الكيانات الإقليمية أو تعديلها أو إلغاؤها أو دمجها وتحديد دائرة اختصاصها).

٥- تخويل سلطات خاصة لجمعيات المحافظات.

٦- نقل مقار سلطات الدولة العليا.

٧- تحديد هيكل الإدارة الوطنية.

٨- منح الترخيصات للحكومة بالدخول في التعاقدات والتفاوض بشأن القروض وبيع الأصول الوطنية.

٩- تخويل سلطات استثنائية محددة لمدة ستة شهور لرئيس الجمهورية لإصدار قواعد لها قوة القانون عند الضرورة أو من أجل الصالح العام.

١٠- تحديد الإيرادات الوطنية ومصروفات الإدارة.

١١- إقرار أو رفض المعاهدات التي تعقدها الحكومة مع دول أخرى.

١٢- سن قوانين بشأن التدخل الاقتصادي على النحو المبين في الدستور.

وهناك ما مجموعه ٢٥ وظيفة تشريعية يمارسها الكونجرس، أشار التقرير إلى الإثنتي عشرة وظيفة الأكثر أهمية فيها (المادة ١٥٠ من الدستور).

الإجراءات التشريعية

٥١- يجوز أن يبادر بالتشريع في كولومبيا أي من المجلسين بناء على اقتراح من أعضائه أو من الحكومة، أو بناء على المبادرات الشعبية في الحالات التي بينها الدستور. وحين يقدم مشروع قانون إلى الكونجرس يجب أن ينشر رسمياً قبل إحالته إلى اللجنة المعنية، ثم يقرأ القراءة الأولى في اللجنة المعنية في كل من المجلسين، والقراءة الثانية في الجلسة العامة لكل من المجلسين، قبل أن تصدره الحكومة أخيراً. والمدد التي يحددها الدستور لإصدار التشريع قصيرة (المادتان ١٥٧ و١٦٠). وينص الدستور (المادة ١٦٤) على أن يعطي الكونجرس الكولومبي الأولوية لإصدار مشاريع قوانين للتصديق على معاهدات حقوق الإنسان التي تطرحها عليه الحكومة.

٢- الفرع التنفيذي

الرئيس

٥٢- رئيس الجمهورية، باعتباره رئيس الفرع التنفيذي للسلطة العامة، هو الممثل الوحيد للأمة بأسرها، ورئيس الدولة، ورئيس الحكومة والسلطة الإدارية العليا. وهو الذي يعين وزراء الحكومة ومديري الوحدات الإدارية، ويوجه العلاقات الدولية، وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة في الجمهورية، والمسؤول عن صيانة النظام العام. وتعدد المادة ١٨٩ من الدستور وظائفه على سبيل الحصر.

٥٣- ويشغل منصب رئيس الجمهورية بالانتخاب الشعبي المباشر لمدة أربع سنوات. ويتأكد الانتخاب بنصف عدد الأصوات التي أدلى بها المواطنون زائد واحد (الأغلبية المطلقة) في اقتراع سري مباشر يوم الانتخابات. فإذا لم يحصل أي مواطن على هذه الأغلبية في الاقتراع الأول أجري اقتراع ثان بعد ثلاثة أسابيع بين المرشحين اللذين نالا معظم الأصوات في الجولة الانتخابية الأولى. ويعلن المرشح الذي حاز أكبر عدد من الأصوات في هذا الاقتراع رئيساً للجمهورية.

٥٤- ويجب أن يكون رئيس الجمهورية ونائب الرئيس كولومبيين بالميلاد، ومواطنين صالحين فوق سن الثلاثين.

٥٥- ويتولى الرئيس منصبه أمام الكونجرس حيث يؤدي القسم. وينص الدستور على إجراءات استبدال رئيس الجمهورية ونائب رئيسها في حالة العجز الدائم أو المؤقت.

نائب الرئيس

٥٦- ينتخب نائب الرئيس كذلك بالتصويت الشعبي، في نفس اليوم الذي ينتخب فيه الرئيس وبنفس الطريقة. وإذا حدث اقتراع ثان لا يجوز تغيير الصيغة التي اعتمدت للاقتراع الأول. ومدة بقائه في منصبه موازية لمدة الرئيس، ويحل محل الرئيس في حالة العجز الدائم أو المؤقت. ويجوز أن تعهد له مهام أو واجبات خاصة، أو تسند إليه مسؤولية في الفرع التنفيذي أو الإداري.

الوزراء ومديرو الوحدات الإدارية

٥٦- يحدد القانون عدد الوزراء والوحدات الإدارية وتسمياتهم وأسبقيتهم. والوزراء ومديرو الوحدات الإدارية هم رؤساء الإدارة العامة في مجالهم. وعليهم أن يضعوا سياسات وزاراتهم، ويوجهوا العمليات الإدارية، وينفذوا القانون بناء على توجيه رئيس الجمهورية. وفيما يتعلق بالكونجرس فإنهم المتحدثون باسم الحكومة، ويجب أن يقدموا مشاريع القوانين الحكومية، ويستجيبوا للطلبات التي قد يبديها الكونجرس، ويشاركوا في المناقشات بأنفسهم أو من خلال نوابهم.

٥٧- ووفقاً للماديتن ٢٠٩ و٢١٠ من الدستور يجب أن تعمل كل مراتب الإدارة العامة في خدمة الصالح العام، ووفقاً لمبادئ المساواة والأخلاق والكفاءة والاقتصاد والسرعة وعدم التحيز والعلنية، ومن خلال اللامركزية وتقويض الوظائف الإدارية وعدم تركيزها.

٥٨- تعمل الإدارة العامة على توفير المراقبة الداخلية على كل المستويات، على أن تمارس بالطريقة التي يحددها القانون.

القوات العامة

٦٠- تتألف القوات العامة من القوات المسلحة والشرطة الوطنية فحسب. وحين تتطلب الاحتياجات العامة سيلتزم كل الكولومبيين يحمل السلاح دفاعاً عن الديمقراطية والمؤسسات واستقلال البلاد.

٦٠- وتتألف القوات المسلحة الكولومبية من ثلاثة جيوش: القوات البرية والبحرية والقوات الجوية.

٦١- وتدافع القوات المسلحة عن سيادة البلاد واستقلالها وسلامة أراضيها وعن النظام الدستوري. وقوات الشرطة الوطنية جهاز مسلح دائم ذو طبيعة مدنية، وواجباتها الأولى هي الحفاظ على الظروف الضرورية لممارسة الحقوق والحريات العامة، وضمان عيش كل سكان كولومبيا في سلام معاً. ويحظر الدستور على أفراد القوات العامة التصويت أو المشاركة في الجدالات أو الأنشطة السياسية أثناء التحاقهم بالخدمة (المادة ٢١٦ وما بعدها).

٣- الفرع القضائي

٦٢- ينظم الباب الثامن من الدستور الفرع القضائي من السلطة العامة. وهناك ثلاث سلطات لإدارة العدالة: المحاكم العادية والقضاء الإداري المستمر والقضاء الدستوري. ويمكن لسلطات الشعوب الأصلية أن تمارس وظائف قضائية داخل أراضيها.

القضاء العادي

٦٣- إدارة القضاء وظيفة عامة. وقراراتها مستقلة، وأداؤها لا مركزي ومستقل ذاتياً، ولا يرتبط القضاة إلا بأحكام القانون.

٦٤- ومحكمة العدل العليا هي أعلى محكمة في القضاء العادي، وتنقسم إلى غرف مدنية وجنائية وعمالية، تحال إلى كل غرفة منها المسائل التي تدخل في اختصاصها.

القضاء الإداري المستمر

٦٥- مجلس الدولة هو المحكمة العليا في النزاعات الإدارية، وينقسم إلى غرف وأقسام: غرفة النزاعات الإدارية، وغرفة المشاورات والخدمة المدنية، وتتألف غرفة النزاعات الإدارية من ستة أقسام: القسم الدستوري وقسم العمل، والمسؤولية العامة، والضرائب والانتخابات والقسم الزراعي.

القضاء الدستوري

٦٦- تحمي المحكمة الدستورية سيادة الدستور وسلامته. وتتألف المحكمة من عدد فردي من القضاة يحدده القانون، وينتخبهم مجلس شيوخ الجمهورية من ثلاثة قوائم ترشيح يقدمها له رئيس الجمهورية ومحكمة العدل العليا ومجلس الدولة. ومن بين مهامه إصدار قرارات في دعاوى عدم دستورية القوانين وتعديل الدستور والاستفتاءات والمعاهدات الدولية إلخ.، وهو المرجع الأخير في الدعاوى القضائية المتعلقة بحماية الحقوق الأساسية.

القضاء الخاص

٦٧- يجوز لسلطات الشعوب الأصلية أن تمارس وظائف قضائية داخل أراضيها وفقاً لقوانينها وإجراءاتها، بشرط ألا تتعارض هذه القوانين والإجراءات مع دستور الجمهورية وقوانينها.

النائب العام

٦٨- يتألف مكتب النائب العام من النائب العام والمدعين وغيرهم من الموظفين الذين يحددهم القانون. وينتخب مجلس القضاء الأعلى النائب العام لمدة أربع سنوات من قائمة بثلاثة مرشحين يقدمها رئيس

الجمهورية. ومكتب النائب العام جزء من الفرع القضائي، ووظائفه هي إجراء التحقيق وإعداد القضايا للمحاكمة وتوجيه الاتهام للمتهمين أمام المحاكم المختصة. وعليه أن يحقق في المسائل المفيدة وغير المفيدة للمتهمين، واحترام حقوقهم الأساسية والضمانات الإجرائية التي يحق لهم التمتع بها.

مجلس القضاء الأعلى

٦٩- ينقسم هذا المجلس إلى غرفتين، الغرفة الإدارية والغرفة القضائية التأديبية، وهو بدوره جزء من الفرع القضائي، ووظائفه الأساسية هي:

١- الترقية في المهنة القانونية.

٢- وضع قوائم المرشحين لتعيين المسؤولية.

٣- بحث سلوك موظفي الفرع القضائي والمحامين الممارسين ومعاقبة سوء السلوك.

٤- الإشراف على مراقبة الأجهزة والمكاتب القضائية.

٥- تسوية نزاعات الاختصاص بين مختلف الأجهزة (المادة ٢٥٦ من الدستور).

ثالثاً - الإطار القانوني العام لحماية حقوق الإنسان

ألف - الحقوق والضمانات والواجبات

٧٠- يضم الباب الثاني من الدستور خمسة أبواب و٨٥ مادة تتعلق بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وهذه الفصول هي:

الفصل الأول - بشأن الحقوق الأساسية (المواد ١١ إلى ٤١)؛

الفصل الثاني - بشأن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية (المواد ٤٢ إلى ٧٧)؛

الفصل الثالث - بشأن الحقوق الجماعية والبيئة (المواد ٧٨ إلى ٨٢)؛

الفصل الرابع - بشأن حماية الحقوق وتطبيقها (المواد ٨٣ إلى ٩٤)؛

الفصل الخامس - بشأن الواجبات والالتزامات (المادة ٩٥).

٧١- الفصل الأول بشأن الحقوق الأساسية - حق الحياة مكفول؛ وعقوبة الإعدام محظورة؛ فلا يَخضع أحد للتعذيب أو لعقوبة قاسية أو غير إنسانية أو مهينة؛ وتعامل السلطات كل المواطنين على قدم المساواة، ولهم الحق في الاعتراف بشخصيتهم القانونية وفي الخصوصية، وفي تحديث وتصحيح المعلومات المودعة في بنوك المعلومات عنهم، وفي عدم انتهاك مراسلاتهم الخاصة؛ وتحظر كل أشكال التجارة في العبيد؛ وتوفر حرية الديانة والتعبير والشرف والحركة؛ ويتمتع العمال بحماية خاصة من الدولة، وتوفر حرية التعليم والتلمذة الصناعية والأستاذية، ويكفل سير العمليات والشكليات القانونية الصحيحة، ولا يجوز أن يحبس أحد بسبب الديون أو أن يعاقب بعقوبات ليست واردة في القانون؛ وتتيح الإجراءات الجنائية معاملة مواتية وافتراض البراءة. ويضمن الحق في الدفاع والحصول على مساعدة من مهنيين وحق المثول أمام المحكمة، ويجوز من حيث المبدأ مراجعة كل الأحكام القضائية أو استئنافها، ولا يجوز للمحكمة الأعلى تشديد الحكم على الفرد المستأنف، ولا يجبر القانون أحداً على الشهادة ضد نفسه أو ضد أسرته. ولا يجوز تسليم المواطنين المولودين في كولومبيا، وحق اللجوء معترف به. ويحق للناس تنظيم مظاهرات سلمية علنية. ويقر الدستور حرية التنظيم لأغراض مشروعة والاتحاد في منظمات نقابية والمشاركة في الحياة السياسية، ويحق لكل المواطنين المستوفين للشروط أن ينتَخبوا ويُنتخبوا.

٧٢- الفصل ٢ - بشأن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية - تحظى الأسرة بالاعتراف باعتبارها وحدة المجتمع، وتضمن الدولة حمايتها، والرجل والمرأة متساويان في الحقوق والفرص. ويعترف الدستور بحقوق الأطفال - في الحياة والصحة والتعليم إلخ ... وبحقوق المراهقين والمسنين؛ وتعزز الدولة سياسات الوقاية وإعادة تأهيل المعوقين بدنياً وذهنياً ودمجهم الاجتماعي؛ والضمان الاجتماعي خدمة عامة إلزامية؛ والرعاية الصحية وحماية البيئة خدمتان عامتان مسؤولة عنهما الدولة؛ ويحق لكل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن سنة الحصول على الرعاية المجانية في كل المؤسسات الصحية التي تدعمها الدولة؛ وحق الإبداع والرياضة مكفول، وحق العمل والإضراب والمعارضة الجماعية مضمون، كما تضمن الملكية الخاصة وكل الحقوق المكتسبة قانوناً والملكية الفكرية والملكية المستخدمة استخداماً عاماً والتراث المعماري إلخ ... . ويتمتع الإنتاج الزراعي بحماية خاصة من الدولة؛ والدولة والمجتمع والأسرة مسؤولون عن التعليم، وهو إلزامي من سن الخامسة حتى الخامسة عشرة، ويشمل سنة على الأقل قبل المدرسة وتسع سنوات من التعليم الأساسي، والتعليم في مدارس الدولة مجاني على أن يدفع القادرون رسوما؛ والحق في حرية اختيار المهنة وممارستها مكفول، والسرية المهنية مصونة، وتكافؤ الفرص في الوصول إل المعلومات المسجلة اليكترونياً مضمون، وهو مورد عام غير قابل للتصرف ولا للتقادم.

٧٣- الفصل ٣ - بشأن الحقوق الجماعية والبيئة - ينظم القانون مراقبة جودة السلع والخدمات المقدمة إلى المجتمعات المحلية، ولكل امرئ الحق في التمتع ببيئة صحية، وتخطط الدولة استخدام الموارد الطبيعية وإدارتها، وتتعاون الدولة مع الدول الأخرى في حماية النظم الإيكولوجية، وتحظر صناعة الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية واستيرادها وتملكها واستخدامها، وتنظم الدولة دخول الموارد الجينية إلى البلاد وخروجها منها واستخدامها.

٧٤- الفصل ٤ - بشأن حماية الحقوق وتطبيقها - من حق الجميع اللجوء إلى السلطة القضائية لضمان الالتزام بقانون ما أو إنجاز عمل إداري ما. ويطبق الأحكام التالية:

(أ) دعوى الحماية - يعرف الدستور هذه الحماية باعتبارها الدعوى "التي يجوز بها لأي فرد، في أي وقت وأي مكان، أن يلجأ إلى قضاة الجمهورية، بنفسه أو من خلال ممثل يتصرف نيابة عنه، وعن طريق إجراءات تفضيلية وسريعة، طالباً حماية حقوقه الدستورية الأساسية إذا تعرضت هذه الحقوق لخطر أو تهديد من أي عمل أو إهمال من جانب أي سلطة عامة". ويؤدي اللجوء إلى هذه الدعوى إلى حماية للشخص في شكل أمر يدعو الشخص الذي تطلب الحماية منه إلى تصرف أو امتناع عن التصرف. ويجوز الطعن في هذا الأمر، الذي ينفذ على وجه السرعة، أمام القاضي المختص، الذي يجوز له إحالة الطعن إلى المحكمة الدستورية لطلب رأيها. ولا يجوز اللجوء إلى هذه الدعوى إلا حين لا تكون أمام الطرف المتأثر وسيلة أخرى للدفاع القضائي. ولا يجوز أن تتجاوز المدة اللازمة لصدور قرار في طلب الحماية عشرة أيام من تاريخ تقديم الطلب.

(ب) الدعاوى الشعبية - وضعت لحماية الحقوق والمصالح الجماعية المتعلقة بالأماكن والمناطق العامة والسلامة والصحة والإجراءات الإدارية الأخلاقية والبيئة والمنافسة الاقتصادية الحرة وغيرها من الحقوق ذات الطبيعة المماثلة. ويحكم القانون الدعاوى الشعبية.

(ج) مسؤولية الدولة - الدولة الكولومبية مسؤولة مادياً عن الأضرار المادية الناجمة عن تصرف أو إهمال من جانب السلطات العامة، دون مساس بإمكانية رفع دعاوى ضد الوكلاء المهملين.

(د) سيادة المعاهدات الدولية عن حقوق الإنسان - تكون للمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي صدق عليها الكونجرس والتي تعترف بحقوق الإنسان وتحظر تقييدها في حالات الطوارئ الأولوية في القانون الداخلي. وتفسر حقوق الإنسان وفقاً للمعاهدت الدولية التي صدقت عليها كولومبيا.

٧٥- الفصل ٥ - بشأن الواجبات والالتزامات - تتضمن ممارسة الحقوق المعترف بها في الدستور مسؤولية كل المواطنين، الذين عليهم:

١- احترام حقوق الآخرين وعدم إساءة استعمال حقوقهم.

٢- العمل وفقاً لمبدأ التضامن الاجتماعي.

٣- احترام السلطات الديمقراطية المشروعة ودعمها.

٤- الدفاع عن حقوق الإنسان وتوسيعها باعتبارها أساس السلام الاجتماعي.

٥- المشاركة في حياة البلاد السياسية والمدنية والمحلية.

٦- السعي إلى تحقيق السلم وصيانته.

٧- التعاون لضمان السير السليم للإدارة القضائية.

٨- حماية الموارد الثقافية والطبيعية.

٩- الإسهام في تمويل مصروفات الدولة واستثماراتها في إطار مبادئ العدالة والمساواة.

٧٦- ويحوي الدستور سلسلة من الضمانات الخاصة للشعوب الأصلية وجماعات الأفروكولومبيين وجماعات الجزر، كما أوضح الجزء الثاني من هذا التقرير.

باء - السلطات المختصة بحماية حقوق الإنسان

الوزارة العامة

٧٧- تضم الوزارة العامة النائب العام للجمهورية وهو مديرها العام والمحامي العام وممثلي البلديات، ويعرف الدستور الوزارة العامة بأنها جهاز رقابة الدولة، المستقل تماماً عن الفروع التقليدية الثلاثة للسلطة العامة (التشريعية والتنفيذية والقضائية).

٧٨- والوزارة العامة، التي يتصرف النائب العام باسمها، مختصة بالإشراف على المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان. وطبقاً للمادة ٢٧٥ وما بعدها من الدستور، يقوم النائب العام، شخصياً أو من خلال مفوضيه ووكلائه، بممارسة الوظائف التالية:

١- الإشراف على الالتزام بالدستور والقوانين والقرارات القضائية والمراسيم الإدارية.

٢- حماية حقوق الإنسان، وضمان فعاليتها بمساعدة المحامي العام.

٣- الدفاع عن مصالح المجتمع.

٤- الدفاع عن المصالح الجماعية.

٥- الإشراف على الأداء الكفء للوظائف الإدارية.

٦- الإشراف على أعلى مستوى على المسلك الرسمي لمن يشغلون وظائف عامة بمن فيهم من انتخبوا شعبياً.

٧- التدخل عند الضرورة في الدعاوى القضائية أمام السلطات القضائية أو الإدارية حين يكون من الضروري الدفاع عن النظام القانوني أو الممتلكات العامة أو الحقوق والضمانات الأساسية.

٨- ممارسة الوظائف الأخرى التي يحددها القانون.

مكتب النائب العام

٧٩- لكي يستطيع النائب العام أداء واجباته الدستورية يتألف مكتبه من الإدارات التالية التي تتناول مجالات مسؤولية محددة وهي:

إدارة حقوق الإنسان؛
إدارة الشرطة الوطنية؛
إدارة القوات المسلحة؛
إدارة الإشراف القضائي؛
إدارة الشرطة القضائية؛
إدارة الشؤون الزراعية؛
إدارة البيئة؛
إدارة شؤون الوزارة العامة؛
إدارة ممثلي البلديات؛
إدارة القصّر والأسرة؛
مكتب التحقيقات الخاصة.

٨٠- وبالإضافة إلى ذلك ينظم مكتب النائب العام جغرافياً بوجود مكتب مدعي في كل من المحافظات - التقسيمات الإدارية الإقليمية - ومكتب للمدعي في كل مقاطعة - التقسيمات الفرعية للمحافظات - لضمان تغطية كل الأراضي الوطنية، وتوفير خدمات مكتب النائب العام لكل المواطنين.

٨١- وجدير بالذكر كذلك أن مكتب النائب العام قد شكل مكاتب دائمة لحقوق الإنسان، مفتوحة ٢٤ ساعة في اليوم، وسبعة أيام في الأسبوع، و٥٢ أسبوعاً في السنة، في مدن سانتاني دي بوجوتا وميديلين وكالي وسوكوتا، بالتعاون مع المجالس البلدية وممثلي ووكلاء مكتب المحامي العام والمجلس الرئاسي الاستشاري لحقوق الإنسان.

٨٢- وفيما يتعلق بحقوق الإنسان يتدخل مكتب النائب العام في الدعاوى القضائية لضمان سلامة الإجراءات القضائية والحقوق الأساسية للمتهمين والضحايا والمجتمع؛ ويشرف على سير الموظفين العموميين وممارستهم لوظائفهم والعقوبات التأديبية المتخذة ضدهم، ويحقق في بلاغات المواطنين ويوقع العقوبات التأديبية على الموظفين، ويجوز له، تنفيذاً لوظائف الشرطة القضائية، أن يحول الأدلة التي يجمعها إلى القضاة العاملين في الدعاوى الجنائية ذات الصلة. وفي هذا الصدد يكفل مكتب المدعي العام إجراء التحقيقات المبنية على بلاغات الضحايا في قضايا حقوق الإنسان بعيدة عن أي نفوذ ممكن للحكومة والموظفين العموميين.

المحامي العام

٨٣- يخضع المحامي العام للوزارة العامة، ويمارس وظائفه تحت الإشراف العام للنائب العام، ووظائفه هي:

١- توجيه المشورة وتعريف سكان الأراضي الوطنية والكولومبيين في الخارج بممارسة حقوقهم والدفاع عنها أمام السلطات المختصة أو الكيانات الخاصة.

٢- التعريف بحقوق الإنسان والتوصية بسياسات توسيع المعرفة بها.

٣- إثارة حق المثول أمام المحكمة وبدء إجراءات الحماية دون مساس بحقوق الأطراف المعنية.

٤- تنظيم وتوجيه مجالس الدفاع العامة بالطريقة التي ينص عليها القانون.

٥- رفع الدعاوى العامة في المسائل التي تدخل في اختصاصه.

٦- أداء الوظائف الأخرى التي يحددها القانون.

٨٤- ويخضع المحامي العام للوزارة العامة، ومن ثم فإنه يمارس وظائفه الدستورية والقانونية تحت سلطة النائب العام، وانما باستقلال إداري كامل وميزانية مستقلة. ويقسم مكتب المحامي العام - الذي ينظم القانون رقم ٢٤ لعام ١٩٩٢ وظائفه وتنظيمه وإدارته - عمله حسب المواضيع والمناطق.

٨٥- ويضم المكتب الإدارات والأقسام التالية:

الإدارة الوطنية لمكتب المحامي العام؛
الإدارة الوطنية للدعاوى والاستئنافات القضائية؛
الإدارة الوطنية لتسوية الشكاوى؛
الإدارة الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان والدعاية لها؛
إدارة حقوق الأطفال والمرأة والمسنين؛
إدارة الصحة والضمان الاجتماعي؛
إدارة البيئة وحقوق المستهلكين وحقوق مستخدمي المرافق العامة؛
إدارة الشرطة الجنائية؛
إدارة الدفاع عن الشعوب الأصلية والأقليات الإثنية؛
إدارة الشؤون الدستورية.

٨٦- ولمكتب الحامي العام - شأنه شأن مكتب النائب العام - مكاتب في الأقاليم والأقسام حتى يتمكن من تغطية جميع الأراضي، وتلبية احتياجات كل المواطنين.

٨٧- ويعزز مكتب المحامي العام حقوق الإنسان وينشرها عن طريق الدورات والحلقات الدراسية وإصدار الكتب والمجلات، ويعالج الشكاوى التي يتقدم بها المواطنون من الاعتداء على حقوق الإنسان، ويطلب المعلومات عن الوقائع من الهيئات العامة والحكومية، ويقيم الردود، ويبلغ كونجرس الجمهورية بالنتائج التي توصل إليها، ويمارس وظائف تقييم التصرفات الحكومية المتعلقة بحقوق الإنسان في مجالات خاصة ويراقبها من خلال إداراته الوطنية.

ممثلو البلديات

٨٨- يعمل ممثلو البلديات في ١٠٤٠ بلدية في البلاد باعتبارهم المدافعون عن الشعب، وحماية حقوق الإنسان، ومفتشو الحقوق المدنية. وقد روجعت مدونة عام ١٩٩٤ بشأن النظام السياسي والبلدي بالقانون رقم ١٣٦، ويعطي هذا الصك استقلالاً إدارياً وميزانية مستقلة لممثلي البلديات، ويعيد تنظيم مجالات اختصاصهم. وسيتمكن مكتب النائب العام، بإنشائه لإدارة ممثلي البلديات، من تنفيذ برامج الدعم والمشورة وتنسيق عمل ممثلي البلديات.

جيم - إجراءات حكومية خاصة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها

٨٩- تنفذ الحكومة منذ عام ١٩٨٧ برنامجاً خاصاً بها عن حقوق الإنسان، عن طريق إقامة المجلس الرئاسي الاستشاري لحقوق الإنسان. ويعمل هذا المجلس باعتباره قناة للدعم والتعاون الدوليين القائمين على اتفاقات مع مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جنيف، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وحكومات البلدان الأخرى.

٩٠- وينفذ برنامج الحكومة الوطنية هذا مهام تتعلق بالدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها، عن طريق تلقي ومعالجة الشكاوى التي يقدمها المواطنون لرئاسة الجمهورية، وشتى برامج الإعلام والتعليم في مجال حقوق الإنسان الموجهة إلى المدرسين والموظفين المدنيين (الشرطة، العاملون العسكريون، القضاة، المحامون، مفتشو العمل، ممثلو البلديات) وإلى المجتمع المدني عموماً، والتشاور والتنسيق مع مختلف المنظمات الحكومية في مختلف الميادين؛ ومساعدة ضحايا العنف بالتنسيق مع المنظمات الإنسانية غير الحكومية والصليب الأحمر الكولومبي، وإصدار سلسلة من الكتب والمجلات والنشرات وأفلام الفيديو والملصقات، وتقديم المشورة للحكومة في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

٩١- وبالإضافة إلى ذلك تعزز نشاط الحكومة الوطنية بإنشاء مكاتب أو وحدات حقوق الإنسان داخل وزارة الدفاع الوطني في عام ١٩٩٤، وفي القيادة العامة للقوات المسلحة في عام ١٩٩٢، وفي إدارة الأمن في عام ١٩٩٣، وفي عديد من سجون البلاد.

دال - التدابير والمبادرات التشريعية الحديثة

٩٢- صدر القانون رقم ٦٢ في عام ١٩٩٢ لإعادة هيكلة الشرطة الوطنية. وينص هذا القانون على أن مهمة الشرطة هي حماية حقوق الإنسان، وبجعل قوميسير الشرطة الوطنية - وهو ضابط لا يرتدي الزي الرسمي - مسؤولاً عن نظام واسع للرقابة التأديبية الداخلية، كما ينشئ نظاماً وطنياً لمشاركة المواطنين في شؤون الشرطة.

٩٣- وينص القانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٩٣ - الذي يشكل أدوات لضمان التعايش السلمي للمواطنين والعدالة الفعالة - في أحد مواده على أن "تضمن السلطات حرية التنظيم والتعبير والعمل للحركات الاجتماعية والاحتجاجات العامة التي تجري وفقاً للدستور والقانون". وينص هذا القانون على وضع برنامج رعاية إنسانية لمساعدة ضحايا العنف السياسي والإرهاب، ويطلب من مكتب المدعي العام وضع وتنفيذ برنامج لحماية الشهود في قضايا انتهاك حقوق الإنسان، بالإضافة إلى برامج الحماية السارية بالفعل.

٩٤- وفي ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ أصدرت وزارة الدفاع المرسوم رقم ٠٠١٧ الذي يلزم أفراد القوات العامة بتطبيق أحكام القانون الإنساني الدولي الواردة في المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩.

٩٥- وأصدرت قيادة القوات المسلحة الأمرين رقم ٥-١٠٠ و٦-١٠٠ في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. ويشير الأمر الأول إلى "الالتزام الصارم بقواعد القانون الإنساني الدولي، في حين يحوي الأمر الثاني "تعليمات لتعزيز برامج نشر المعلومات عن حقوق الإنسان واحترام أفراد القوات المسلحة لها".

٩٦- وأصدر رئيس الجمهورية، بهدف إصلاح نظام القضاء الجنائي العسكري، المرسوم رقم ٢٦٥ لعام ١٩٩٥ في ٦ شباط/فبراير ١٩٩٥ بإنشاء لجنة لوضع مسودة مدونة قضاء عسكري وإجراءات جنائية عسكرية جديدة. وتتألف هذه اللجنة من ممثلين تفوضهم وزارة الداخلية ووزارة الدفاع ووزارة القضاء ومكتب النائب العام ومكتب المحامي العام ومكتب المدعي العام والمحكمة العسكرية العليا والمجلس الاستشاري الرئاسي لحقوق الإنسان، وإدارة التخطيط الوطني والقسم الكولومبي من لجنة القانونيين في الأنديز (منظمة غير حكومية). وعلى اللجنة أن تستكمل عملها وتقدم مسودة المدونة الجديدة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

٩٧- وفي حزيران/يونيه ١٩٩٤ شكلت الحكومة الوطنية، بالمرسوم رقم ١٥٣٣ الصادر في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٤، لجنة لحقوق الإنسان لتقدم لها توصيات رسمية عن اعتماد السياسات والتدابير والبرامج المتعلقة بحقوق الإنسان. وتتألف اللجنة من مندوبين من مكتب الرئيس ووزارات الداخلية والدفاع والخارجية والعدل أو ممثليهم، ومستشاري الرئيس لشؤون السلم والأمن وحقوق الإنسان أو ممثليهم، والمدعي العام والنائب العام والمحامي العام أو ممثليهم، ومدير الصليب الأحمر أو ممثله، وممثل للجنة الصليب الأحمر الدولية، ومندوبين للجنة القانونيين في الأنديز واللجنة الدائمة لحقوق الإنسان ومبادرة السلام ومنظمة التضامن مع المسجونين السياسيين في كولومبيا ومندوباً عن تيار التجديد الاشتراكي، وهو منظمة سياسية تخلت عن السلاح بعد مفاوضات السلام الأخيرة مع الحكومة الوطنية.

٩٨- وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أقر كونجرس الجمهورية، دون تحفظات أو بيانات مرفقة، المشروع الذي قدمته الحكومة بالموافقة على بروتوكول ١٩٧٧ الثاني الإضافي لاتفاقيات جنيف في ١٩٤٩، وأصبح هذا البروتوكول الآن القانون رقم ١٧١ لعام ١٩٩٤. وستقدم الحكومة قريباً للكونجرس الجمهوري مشروعاً "ينص على الالتزام بتوصيات الوكالات الحكومية الدولية لحقوق الإنسان بشأن التعويضات والإصلاحات وتعويض الأضرار".

رابعا - الحماية من التمييز العنصري

٩٩- أدمجت الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري التي كانت كولومبيا طرفاً فيها في التشريع الوطني بالقانون رقم ٢٢ لعام ١٩٨١.

١٠٠- ويحمي الباب الثاني من الدستور حقوق وضمانات جميع الكولومبيين دون أي شكل من أشكال التمييز. وتنص المادة ٩٣ من الدستور على ما يلي:

"تكون للمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي صدق عليها الكونجرس والتي تعترف بحقوق الإنسان وتحظر تقييدها أثناء حالات الطوارئ الأولوية في القانون الداخلي. وتفسر الحقوق والواجبات الواردة في هذا الدستور بما يتفق مع المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها كولومبيا".

١٠١- وأدمجت كولومبيا في تشريعها، بالقانون رقم ٢١ الصادر في ٣ آذار/مارس ١٩٩١، اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة.

١٠٢- وتقوم عدة وكالات وبرامج منسقة حكومية وغير حكومية بالتعريف بحقوق الجماعات الأصلية والأفروكولومبية والجزرية. ويعد تجميع القانون الأصلي الكولومبي ونشره وتوزيعه من أهم المهام التي تنفذ في هذا الشأن.

- - - - -